mroftalp htehaB ni knil muideM

0215 - حكم من طلق زوجته طلاق رجعي وبعد فترة تقدم رجل لخطبتها - نور على الدرب

صالح اللحيدان

احسن الله اليكم رجل طلق زوجته طلاقا رجعيا فذهبت الى اهلها وبعد مدة خمسة او ستة اشهر تقدم رجل لخطبتها فقال زوجها الاول انه ارجعها قبل انقضاء العدة فهل يصح هذا الكلام منه؟ وهل يقبل وبالتالي لا يقام العقل - 00:00:00

لا يقبل منه الا ببينة فاشهدوا بانه راجع قبل قضاء العدة ثم هو مع ذلك اثم لماذا يسكت ويتركها هي لو مات هو في هذه الفترة ورثته ولو مات وجب عليها ان تحد عدة الوفاة - 00:00:19

ما دام انه راجع لكن لكنه بتصرفه قد اساء الى نفسه واليها فيما يمكن ان يعرضها لارتكاب معصية تجهلها ترك العدة او اه حرمانها ما لم يحق لها لوفاته لو مات - 00:00:45

وما يحصل لها من تقدم خطيب واستشراف لزواج وغير ذلك ثم يبقى هو هو اثم على كل حال في هذا المقام لكن اذا ثبت انه راجع قبل تمام العدة فراجعته صحيحة - 00:01:10